

شرح دليل الطالب (81) د. عماد السواعير

عماد السواعير

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله قال رحمة الله تعالى والالقاء بالماء عود خشونة المحل كما كان وظنه كاف. ويحسن الاستنجاء بالحجر ثم بالماء فانعكس كره ويجزى احدهما والماء افضل. ويكره استقبال القبلة واستدبارها في الاستنجاء.

احسن الله اليكم - 00:00:00

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:23

اشهد ان محمدا عبد ورسوله صلى الله عليه وسلم. اما بعد احبتني في الله هذا هو درسنا الثامن عشر. من دروس شرح متن دليل الطالب في فقه الامام احمد رحمة الله تعالى رحمة واسعة. ولا زلنا ايتها الاحبة في الله في ذلكم الباب الذي عقده المؤلف رحمة الله للكلام عن اداب - 00:00:38

وعن الاستنجاء والاستجمار واداب التخلية وفرغنا ولله الحمد والمنة يا كرام من الكلام في درسنا الماضي عن شروط ما يستجمر به وتكلمنا عن حد الانقاء تكلمنا عن حد الانقاء بالحجر ونحوه. ثم قال المؤلف رحمة الله والانقاء بالماء. وكنا قد تكلمنا في نهاية درسنا - 00:00:58

عن الانقاء بالماء. وحده عند الفقهاء. وهذا باتفاقهم ايتها الاحبة في الله. وهو عود خشونة المحل كما كان هذا ايتها الاحبة في الله الذي ذكره المؤلف رحمة الله هو ضابط الانقاء بالماء - 00:01:22

ضابط الانقاء بالماء ذلك ايتها الاحبة في الله ان محل قضاء الحاجة قبلها ودبرا عند خروج الحاجة اكرمكم الله يصبح المكان لينا رطبا. يصبح المكان لينا رطبا سواء كان هذا في القبل او حتى او كان عفوا سواء كان هذا في الدبر وهذا اظهر - 00:01:37

وكذلك في القبول بارك الله فيكم ضابط الانقاء بالماء اذا استنجى المسلم بالماء فكيف نحكم عليه او متى يحكم هذا المستنجي على نفسه بانه انقى؟ ان كان يستعمل الماء - 00:02:03

الضابط ايتها الاحبة في الله ان يعود المحل اعني محل قضاء الحاجة القبور عفوا والدبر ان يعود خشنا كما كان ان يعود خشنا كما كان فان ظل املسا ناعما - 00:02:22

رطبا لينا فان ذلك يدل على بقاء النجاسة عليه فان ذلك يدل على بقاء النجاسة عليه وقال المؤلف رحمة الله وظنه كاف. ما معنى هذه العبارة ايتها الاحبة في الله؟ يعني يا كرام - 00:02:42

في هذه المسألة في هذه العملية التي يقوم بها المسلم الا وهي الاستنجاء بالماء يكفيه غلبة الظن يغلب على ظنك او ان غالب على ظنك عودة المحل خشنا كما كان فان ذلك يكفي. فلا يشترط اليقين - 00:02:58

لا يشترط اليقين ايتها الاحبة في الله. وانما وانما يكتفى ها هنا بغلبة الظن يكتفى ها هنا بغلبة الظن فان غالب على ظنك بعد استنجائك بالماء ان المحل عاد خشنا كما كان فان ذلك يكفي - 00:03:22

طيب لما ايتها الاحبة في الله؟ لم اقول اولا لصعوبة التيقن وكنا قد ذكرنا في درسنا الماضي ان النجاسة قد يبقى منها اثر لا يذهب بالماء كما في الاستجمار اليك كذلك - 00:03:43

ان يصعب عليك ان تتيقن تماما ولا سيما اكرمكم الله ورعاكم في الدبر يعسر على الانسان ان يتيقن عود المحل خشيناه يكفي في هذا الباب غلبة الظن وايضا علل الفقهاء ذلك اعني الالكتفاء بغلبة الظن علل الفقهاء ذلك يا كرام - 00:04:04

بان الاكتفاء بغلبة الظن يقطع باب الوسوس الموسوس ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن قلنا له لابد من اليقين فلعله يبقى يستنجزي
بالماء الى ما شاء الله والله المستعان وهذا ايها الاحبة في الله من تكليف النفس ما لا تطيق. والله لا يكلف نفسا الا وسعها. وما جعل
عليكم في الدين من حرج - [00:04:32](#)

جمع من الاحكام الشرعية مردها الى غلبة الظن كما اسلفنا في دروس سابقة ثم ايها الاحبة في الله انتقل المؤلف رحمه الله الى حالات
الاستنجاج والاستجمار حالات الاستنجاج والاستجمار ما الذي يقدم - [00:05:04](#)

وما الذي يؤخر؟ وما الذي يجزئ ونحو ذلك ايها الاحبة في الله؟ قال المؤلف رحمه الله ويحسن الاستنجاج بالحجر ثم بالماء نقول ايها
الاحبة في الله نضع عنوانا فرعيا حالات الاستنجاج والاستجمار - [00:05:30](#)

الحالة الاولى احسن الله اليكم والتي بدأ المؤلف بها سلمكم الرحمن الجمع بين الحجارة والماء الجمع بين الحجارة والماء بالبدء بالماء
عفوا بالبدء بالحجارة ثم الماء اقول الجمع بين الحجارة والماء بادنا بالحجارة - [00:05:52](#)

ثم الماء وهذه الحالة الاولى ايها الاحبة في الله وهذه الصورة الاولى هي الافضل هي احسن الله اليكم كما قال المؤلف رحمه
الله قال ويحسن قال والذي ذكره المؤلف رحمه الله هو مذهب الائمة الاربعة - [00:06:25](#)

بل هو مذهب عامة اهل العلم. واختاره شيخ الاسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله اقول ايها الاحبة في الله الصورة الاولى والحالة
ال الاولى وهي الافضل وهي المقدمة ان يجمع المسلم بين - [00:06:47](#)

الحجارة والماء مقدما الحجارة على الماء. فيستجمر بالحجارة ثم يتبع ذلك الماء. احسن الله اليكم. وهذا هو مذهب عامة اهل ومنهم
الائمة الاربعة واختاره الشيخ تقي الدين رحمه الله مستدلين يا اخوانى بما اخرجه ابن شبه - [00:07:03](#)

في كتابه تاريخ المدينة مستدلين بما اخرجه ابن شبه في كتابه تاريخ المدينة عن عاصم الاحول عن رجل من الانصار عاصم الاحول
يروي عن رجل من الانصار قال في هذه الاية - [00:07:24](#)

فيه رجال يحبون ان يتظاهروا. هذه الاية التي نزلت في مسجد قباء قال الله جل في علاه فيه رجال يحبون ان يتظاهروا يقول ايها
الاحبة في الله عاصم الاحول عن رجل من الانصار في هذه الاية - [00:07:44](#)

قال سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل قباء عن طهورهم وكأنهم كانوا يستحبون ان يحدثوه فقالوا طهورنا طهور
الناس امورنا ظهور الناس فقال لهم النبي عليه الصلاة والسلام لكم طهور لكم - [00:08:00](#)

طهورا فقالوا يعني يسألهم النبي عليه الصلاة والسلام فقالوا هنا الشاهد يا اخوانى ان لنا خبرا ان لنا خبرا. انا نستنجزي بالماء بعد
الحجارة انا نستنجزي بالماء بعد الحجارة هذا الفعل - [00:08:32](#)

من اهل المسجد مدح لكن هذا الحديث ضعيف ايها الاحبة في الله واستدل العلماء بحديث ابن عباس قال لما نزلت هذه الاية في اهل
قباء سألهم رسول الله عليه الصلاة والسلام فقالوا - [00:08:52](#)

انا نتبع الحجارة الماء انا نتبع الحجارة الماء. اخرجه البزار وحكم بضعفه عامة اهل العلم منهم ابن كثير والهيثمي والنwoي واللباني
ابن كثير والهيثمي والنwoي واللباني كذلك استدلوا ايها الاحبة في الله - [00:09:11](#)

في حديث عائشة قالت لنساء المسلمين منا ازواجكن ان يتبعوا الحجارة الماء منا ازواجكن ان يتبعوا الحجارة الماء من اثر الغائط
والبول فاني استحببهم فان النبي عليه الصلاة والسلام كان يفعله - [00:09:38](#)

كان يفعل عزي هذا الحديث يا اخوانى لسعيد ابن منصور ولم نقف عليه في المطبوع ونقل عن الامام احمد تضعيقه ما جاء في الباب
مع احتجاجه به مع احتجاجه به - [00:10:14](#)

وضعف هذا الحديث النwoي واللباني وايضا يا كرام اذا لاحظوا الى الان الاحاديث ماذا يا اخوانى ضعيفة ايضا استدلوا بحديث
عائشة قالت لنساء منا ازواجكن ان يغسلوا عنهم اثر الخلاء والبول - [00:10:33](#)

من ازواجكن ان يغسلوا عنهم اثر الخلاء والبول. فاني استحبب ان امرهم بذلك. وان انهاهم عن ذلك فان رسول الله صلوات ربى
وسلامه عليه كان يفعله هذا الحديث ارجو ان تنتبهوا تكرما لا امرا - [00:10:59](#)

آخرجه الترمذى والنسانى والامام احمد وكذلك الطبرانى والبىهقى وغيرهم وحكم بصحته جمع حكم بصحته جمع كالترمذى وابى زرعة والدارقطنى وابن حبان والبىهقى الترمذى ابى زرعة الدارقطنى ابن حبان البىهقى - [00:11:19](#)

وكذلك منهم النووى وابن دقيق العيد وابن الملقن والالبانى وتأملوا الالبانى يحكم بصحته وحكم بضعفه مرفوعا مغلطاي وهو من العلماء ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن الذين لهم كتاب ابن - [00:11:48](#)

مغرطاي له كتاب في اه احاديث الاحكام اسمه الدر المنظوم. توفي سنة اثنين وستين بعد السبعمائة من الهجرة له شرح على ابن ماجة نقول ايها الاحبة في الله حكم بضعفه مرفوعا وصححه موقوفا - [00:12:12](#)

صح الوقف صح الوقفة وايضا استدلوا. اذا نستطيع ان نقول عندنا ايش؟ عندنا حديث عائشة يعني يصح لعله موقوفا ان لم نقل مرفوعا وايضا ايها الاحبة في الله استدلوا بحديث ابى اىوب وجابر وانس - [00:12:30](#)

قالوا ابو اىوب جابر انس قالوا هذه الاية لما نزلت قال رسول الله صلوات ربى وسلامه عليه يا معاشر الانصار ان الله قد اثنى عليكم خيرا في الطهور ان الله قد اثنى عليكم خيرا في الطهور. بالمناسبة الطهور ام الطهور - [00:12:53](#)

تذكر دائما الطهور الذي يتطهرون به الماء الطهور عملية التطهير مثل السحور والسحور والوضعه والوضعه. الوضوء العملية عملية الوضوء. الوضوء بالفتح الماء السحور عملية السحور في هذا الوقت لكن السحور الشيء الذي يؤكّل احسن الله اليكم. وكذلك الطهور والطهور يا طلبة العلم - [00:13:17](#)

قلت سلامكم الرحمن ايضا اه نعم استدلوا بحديث ابى اىوب وجابر وانس هذه الاية لما نزلت قالوا هذه الاية لما نزلت فيه رجال يحبون ان يتطهروا. قال رسول الله عليه الصلاة والسلام يا معاشر الانصار ان الله قد اثنى عليكم خيرا في الطهور - [00:13:49](#)

فما طهوركم هذا؟ قالوا يا رسول الله نتوضا للصلوة ونفترس من الجناية فقال النبي عليه الصلاة والسلام هل مع ذلك غيره فقالوا لا غير ان احدهنا هنا الشاهد غير ان احدهنا - [00:14:09](#)

اذا خرج من الخلاء والغائط احب ان يستنجي بالماء قال النبي عليه الصلاة والسلام فهو ذلك فعليكم فهو ذلك. يعني هذا الذي من اجله مدحتم عليكم وهذا الحديث اخرجه الدارقطنى والحاكم والبىهقى وابن ماجة - [00:14:32](#)

وحكم بصحته الحاكم وابن الجارود والضياء المقدسي والنووى والزيلع لكن حكم بضعفه كذلك مغلطاي والبوصيري والالبانى مختلف فيه وايضا مما استدل به عامة اهل العلم على افضلية الجمع بين الحجارة والماء مقدمين الحجارة - [00:14:59](#)

اثر علي اثر علي يا كرام قال علي ان من كان قبلكم كانوا هذا يقوله للتبعين يا اخوانى يقول ان من كان قبلكم كانوا بعرا وانتم تفطرون فلطا فاتبعوا الحجارة الماء - [00:15:25](#)

يقول علي موجها تبعين ان من كان قبلهم كان اكرمكم الرحمن كان ما يخرج منهم اشبه بي الذي يخرج من الدواب وترى هذا ورد في حديث صحيح بارك الله فيكم - [00:15:49](#)

يقول احد الصحابة يقول ان احدا ليضع كما تضع الدابة يأكلون ما تأكل الدواب يأكلون اوراق الشجر مرحلة من مراحل ضعف الاسلام يقول علي مشيرا الى ان موضوع الاقتصار على الحجارة فقط كان في الزمن الاول لانه كانوا يبعرون بعرا - [00:16:05](#)

وانتم تفطرون فلطا اي تخرجون اكرمكم الرحمن امرا يحتاج الى الماء قال فاتبعوا الحجارة الماء. هذا الاثر اخرجه اه ابن ابي شيبة في مصنفه وادى قطني والبىهقى وحكم بصحته الزيلعى وابن حجر - [00:16:23](#)

حكم بصحته الزيجلى وابن حجر لكن ضعفه الالبانى. ضعفه الالبانى واستدلوا بالنظر يا كرام ولا زلنا مع القول الاول يا مؤمن ومع ادله واستدلوا بالنظر حيث قالوا ان الحجارة تزيل عين النجاسة - [00:16:42](#)

لذا اليه لما تغسل لن تباشر النجاسة لذا يستحب ان نبدأ بالحجارة ثم الماء كذلك قالوا ان الجمع بين الحجارة والماء في هذا في هذه الصورة ابلغ في الانقاء وانظف - [00:17:04](#)

ابلغ في الانقاء وانظف وكذلك استدلوا يا احبتى في الله بالاجماع او بحكاية الاجماع قالوا اجمع نقل الاجماع على تفضيل هذه السورة ما قاله الكاسانى والنووى الكاسانى والنووى احسن الله اليكم - [00:17:27](#)

وفي المسألة قول ثان وان كان هذا الخلاف ضعيفا يا كرام في المسألة قول ثان وهو عدم استحباب الجمع عدم يعني لا يستحب الجمع بين الحجارة والماء لكن ان فعله فمن باب النظافة لا من باب التبعد - [00:17:51](#)

لا يقال ان هذه الصورة افضل من من غيرها تأملتم اخوانى سورة القول يقول اصحاب هذا القول لا يوجد عندنا او لا تستحب هذه السورة ان فعله المستنجي من باب النظافة اما لا يقال ان هذا ايش ؟ هذا - [00:18:18](#)

كما قال المؤلف يا مؤمن لاحظ المؤلف قال يوسف طيب يا اخوانى بارك الله فيكم. اولا اقول احسن الله اليكم يا اخوانى بارك الله فيكم بارك الله فيكم احسن الله اليكم - [00:18:35](#)

اه هذا القول الذين قالوا لا يستحب الجمع لكن فعلوا فمن باب النظافة لا من التبعد وقول الامام البانى قال به وذهب الشيخ الى هذا القول ايها الاحبة في الله لعدم ثبوت الجمع بينهما عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:18:53](#)

يقول الشيخ لا يوجد شيء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه جمع بينهما وانما الثابت عنه صلوات ربى وسلامه عليه الاقتصار على احدهما وانما الثابت عنه يا مؤمن الاقتصار على - [00:19:16](#)

احاديهم احسن الله اليكم لكن قد يقال اجابة على كلام الامام رحمة الله بان من تلك الاثار ما ثبت وصح من تلك الاثار ما ثبت وصح ولا سيما ذلك الاثر عن عائشة. حيث صححه جمع من العلماء منهم من يا اخوانى - [00:19:37](#)

الشيخ نفسه اليه كذلك منهم الشيخ نفسه. لذلك الراجح في هذه المسألة لا شك وقول عامة اهل العلم ايها الاحبة في الله ان هذه الصورة مستحبة ان هذه الصورة مستحبة - [00:20:02](#)

الله تعالى اعلم وقد يقول قائل ايها الاحبة في الله كيف تذكرون قول الشيخ الالباني رحمة الله امام هو عالم ايها الاحبة في الله شهد له اهل الفضل - [00:20:16](#)

واهل الحق في زمانه من الائمة الكبار كالامام ابن باز رحمة الله والامام ابن العثيمين رحمة الله وشهادة هؤلاء الاقران دليل على امامته مع هذه الامامة ايها الاحبة في الله - [00:20:32](#)

العلم احسن الله اليكم لا يقبل الجمود لا يقبل احسن الله اليكم البقاء كما يقولون على ما يذكره الشيخ الامام دون مخالفة له بعلم وادب وحلم والله الموفق. وكذلك ايها الاحبة في الله لا يعني اهدار قول الامام - [00:20:51](#)

وتصويره للناس بأنه لا يعرف شيئا من العلم كما يحاول بعض من لا حظ له اقول حقيقة من العلم الصحيح والمنهج السليم من يحاولون تشويه صورة هذا الشيخ رحمة الله وغفر له وهو يشر - [00:21:11](#)

يخطئ ويصيّب ويخطئ والله يرحمه ويغفر له مغفرة من عندي ايضا ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن ننتقل الى الصورة الثانية كلامي عن حالات الاستنجاء والاستجمار. اذا الصورة الاولى ما خلاصتها يا سامر - [00:21:32](#)

ان يجمع بين الحجارة والماء يبدأ بالحجارة ثم احسن الله اليك. وهذا قول عامة اهل العلم وحکي الاجماع عليه الصورة الثانية ايها الاحبة في الله العكس ماذا قال عنها المؤلف يا حبيبنا يا ابا محمد - [00:21:55](#)

قال وتأملوا عبارة المؤلف فانعكس كره ما معنى فان عكس كره؟ الصورة الثانية ان يبدأ بالماء ثم يستنجي بالحجارة الصورة الثانية ايها الاحبة في الله هي الاستنجاء بالماء ثم بالحجارة. ان يجمع بين الماء والحجارة مقدمة - [00:22:11](#)

الماء هذه الصورة مكرورة عند الحنابلة. وكذلك عند الشافعية فذهب الشافعية والحنابلة الى كراهية هذه الصورة ايها الاحبة في الله مستدلين يا طلبة العلم الاكارم بعدم الفائدة منها فان المستنجي ان استنجي ايها الاحبة في الله - [00:22:36](#)

فان المستنجي ان استنجي ايها الاحبة في الله بالماء فان ذلك يكفيه سلمكم الرحمن. فان ذلك يكفيه المستنجي اذا استنجب الماء فان ذلك يكفيه احسن الله اليكم. وقالوا ان استخدامك للحجارة - [00:23:00](#)

ان استخدامك للحجارة بعد الماء مظنة تقدير المحل بالحجارة مظنة ماذا يا اخوانى احسن الله اليكم؟ تقدير المحل بالحجارة تقدير المحل بالحجارة. لذلك يا طلبة العلم الاكارم قالوا بالكرامة. كذلك استدلوا بدليل ثالث. كذلك استدلوا بدليل ثالث وهو ان هذا الامر لا يعرف - [00:23:20](#)

هذا الامر لا يعرف عن النبي عليه الصلاة والسلام. ولا عن الصحابة الاطهار لا يعرف هذا الفعل انهم كانوا يقدمون الماء ثم يتبعونها بالحجارة وايضا ايتها الاحبة في الله في المسألة قول ثان - 00:23:49

في المسألة قول ثان ذهب اليه بعض المعاصرين من المشايخ الفضلاء وهو الشيخ الختلان احسن الله اليكم شيخنا ختلان من حقيقة العلماء ولعلني اشرت اليه في اول درس او في ثاني درس من شراح دليل الطالب الشيخ سعد الختلان احسن الله اليكم - 00:24:06 ذهب الشيخ الى القول بالجواز بلا كراهة يقول الشيخ بالجواز بلا كراهة. اي لو استنجى ثم استجممر لو غسل بالماء ثم استخدم المنديل. يقول الشيخ لا اشكال في ذلك لا اشكال في ذلك. لماذا ايتها الاحبة في الله؟ علل الشيخ تعليلا جيدا حيث قال - 00:24:28 لان المستنجي المتظاهر لو اقتصر على احدهما لجاز لو اقتصر على احدهما يعني لو اقتصر على الماءليس ما هر طهوره جائز ايتها الاحبة في الله؟ ليس تطهوره جائز ايتها الاحبة في الله؟ لو اقتصر - 00:24:53

على الماء هو جائز فكيف لو جمع بينهما فكيف لو جمع بينهما؟ تأملتم استبدال الشيخ يا اخوانى؟ يقول ان الاقتصر على الماء وحده او على الحجارة يجزى كما سيأتي ان شاء الله بيانه - 00:25:17

فكيف لو جمع بينهما؟ فكيف لو جمع بينها؟ ايضا ايتها الاحبة في الله سلمكم الرحمن قال بعدم وجود دليل قال بعدم وجود دليل على الكراهة الشرعي تحتاج الى ايش - 00:25:37

الى دليل والذي تطمئن اليه النفس ايتها الاحبة في الله سلمكم الرحمن حقيقة قول الشافعية والحنابلة للتعليلات المذكورة وان كان وان كان ما ذكره الشيخ سعد له حظ كبير من النظر - 00:25:58

ويدل على فقه عميق ودقيق والله تعالى اعلم الحالة الثالثة الحالة الثالثة. الاقتصر على الماء وحده الاقتصر يا اخوانى على الماء وحده وقد تقدمت هذه الحالة فيما مضى حيث قلنا ايتها الاحبة في الله حيث قلنا ايتها الاحبة في الله الصورة الثالثة لاستنجاء بالماء وحده قلنا ان هذه - 00:26:16

الصورة ذهب الى جوازها عامة اهل العلم انهم الائمة الاربعة وكذلك الظاهرية. وذكرت ان الشيخ ابن العثيمين رجح ذلك استدالا بحديث انس كان رسول الله صلوات ربى وسلامه عليه يقول انس كان رسول الله صلوات ربى وسلامه عليه - 00:26:43

يدخل الخلاء فاحملوا انا وغلام النحو اداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء وفي رواية قال فخرج علينا وقد استنجى بالماء متفق عليه وما يدل على ما ذهب اليه عامة اهل العلم - 00:27:07

الى جواز الاستنجاء بالماء وحده وهذه الصورة اشار اليها المؤلف يا ابا يا ابا محمد او لم يشر قال ويجزى احدهما نربط المسائل بالمتن. قوله ويجزى احدهما هذه الصورة الثالثة والرابعة. اما الثالثة الاستنجاء بالماء وحده قلت من الادلة عليه - 00:27:29

اثر رافع فعن ابي النجاشي مولى رافع ابن خديج قال صحبت رأى ابن خديج في سفر فكان يستنجي بالماء وفي رواية صحبت رافع سبع سنين فكان يستنجي بالماء. اخرجه ابى شيبة وابن المنذر بسند صحيح. وقلت ايتها الاحبة في الله وكذلك من الادلة - 00:27:53

ابي سعد مولى ابى اسید قال كان ابو اسید اذا اسى الخلاء اتيته بماء فاستبرأ منه. قال شعبة يعني يستنجي. وقد اخرجه ابن ابى ابها الاحبة في الله وهو صحيح - 00:28:16

وهو صحيح وذكرت لكم احسن الله اليكم عن ابن عمر انه بلغه ان معاوية يغسل عنه اثر الغائط والبول. فكان ابن عمر يعجب منه ثم غسله بعد. فقال يا نافع - 00:28:33

جريدة فوجدنah صالحا وحكي الاجماع على هذا القول ايتها الاحبة في الله وبينت لكم وجود قول ثان في المسألة ان كنتم تذكرون الا وهو ايش؟ الكراهة كراهة الاقتصر على الماء - 00:28:48

اما الإجزاء واما الصحة فمتفقون عليه. لكن كره الاقتصر على الماء وحده بعض العلماء منهم الحنابلة في رواية مستدلين باثر ابن الزبير انه رأى رجلا يغسل عنه اثر الغائط فقال ما كنا نفعله. اخرجه ابن ابى شيبة وابن المنذر - 00:29:04 ايتها الاحبة في الله والاثر قلت لكم حكم بصحته ابن حجر وكذلك استدل لهذا القول الثاني في اثري سلمة فعن يزيد مولى سلمة ان

سلمة كان لا يستنجدي بالماء. اخرجه ابن ابي شيبة بسنده صحيح - 00:29:27

وكذلك باثر حذيفة وانا يعني على عجلة لان هذا تقدم يا اخواني احسن الله اليكم اثر حذيفة سئل عن الاستنقاء بالماء فقال اذا لا تزال يدي فيينة. اخرجه ابن ابي شيبة وابن المنذر وحكم بصحة ابن حجر. وكذلك - 00:29:47

لاثر ابن عمر قال نافع قال نافع نعم كان ابن عمر لا يستنجدي بالماء كنت اتية بالحجارة او بحجارة من الحرة فاذا امتلأت خرجمت بها او طرحتها ثم ادخلت مكانها اخرجه ابن ابي شيبة وايضا صحيحة - 00:30:03

او ابن حجر وقالوا معللين الكراهة بالنظر ان في الاقتصار على الماء مباشرة للنجاسة باليد. ولانه ومن فعل النساء كما ذكر ابن المسمى قال هل يفعل ذلك الا النساء؟ ولبقاء التنن والعنفونة في اليد وكذلك لان الماء - 00:30:24

قوم فينبغي تكرمه تكريمه. وقلت ان الراجح ايتها الاحبة في الله هو القول الاول. وهو جواز او عدم كراهيته. اما الجواز ترى متفقون على ذلك من حيث الجواز يا اخواني متفقون على ذلك. اما من حيث الكراهة وعدم الكراهة - 00:30:44

فيجوز بلا كراهة بارك الله فيكم كما هو قول عامة اهل العلم. ويحاب عن الاتار ايتها الاحبة في الله. عن اثار بعض الصحابة ان لهم مخالفًا من غيرهم ان هذه الاتار لها احتمالات فقد تكون كراهة - 00:31:03

اا الاقتصار على الماء كراهة ايش؟ طبيعية. طبعه لا يحب ذلك وليس شرعية او او تحمل على انهم يفضلون الحجارة او انهم انكروا على من يعتقد الوجوب بارك الله فيكم وعدم اجزاء الحجارة وعدم اجزاء الحجارة كما - 00:31:19

كما سيأتي احبتى في الله. واضحة يا مشايخي؟ واضحة يا احبابي بارك الله فيكم. المعدنة انا كنت عجلة لانها تقدمت نعم. طيب. انا اريد ان اسأل اخواني الحاضرين وانتم ان شاء الله من اهل الفقه والعلم - 00:31:39

مطالبته اسأل الله ان يحفظكم وان يثببكم وان ينفع بكم واستشعروا واستحضروا ان انك حينما تستمع الى هذه الاقوال وهذه الادلة قد يأتيك الشيطان فتتململ وقد شيء من الضجر تذكر انك تعبد الله - 00:31:56

في هذا السماع اعبد الله بهذا السماء فسأل الله ان يثببنا واياكم يوجد صورة رابعة وهي قسمة منطقية ما هي نعم يا ابا محمد باختصار على الحجارة وحدها. الاقتصار على الحجارة وحدها. هذا سؤال ايتها الاحبة في الله - 00:32:14

وهي صورة قد يستغربها بعضكم احسن الله اليكم. هل يجوز الاقتصار عن الحجارة وحدها؟ او على المناديل وحدها في الاستنقاء ايتها الاحبة في الله في الاستجمار. اقول السورة الرابعة الاقتصار على الحجارة ونحوها. فقط - 00:32:35

اقول ذهب الائمة الاربعة وكذلك الظاهري الى جواز الاقتصار على الحجارة ونحوها جواز الاقتصار عليه استجمار مستدلين بالاحاديث التي تقدمت مسندين بالاحاديث يا اخواني التي تقدمت يا ايتها الاحبة في الله الدالة على - 00:32:53

الاستجماري بالحجارة فقط منها حديث ابن مسعود حينما قال اتى النبي صلوات ربى وسلامه عليه الغائب فامرني ان اتي ان اتيه بثلاثة احجار فوجدت حجرين والتمسك الثالث فلم اجد فاخذت روثة فاتيته بها - 00:33:15

فاخذ الحجرين والروثة وقال هذا ريسكس اي نجس. اخرجه البخاري وايضا ايتها الاحبة في الله وهذا تقدم الحديث لذلك اقوله على عجل. كذلك حديث سلمان الذي قال فيه لقد نهانا - 00:33:37

صلوات ربى وسلامه عليه رسول الله ان يستنجدي باقل من ثلاثة احجار هذا على ماذا يدل ايتها الاحبة في الله سلمكم الرحمن؟ يدل يا ايتها الاحبة في الله على جواز الاقتصار على الحجر وحده. على - 00:33:54

على الحجر وحده يدل على جواز الاقتصار على الحجر وحده. وقد حكي الاجماع على ذلك حكاه ابن رشد حكي الاجماع نعم احسن الله اليكم اقول حكي الاجماع على جواز الاقتصار على الحجارة حتى مع وجود الماء - 00:34:10

اخواني هذه الصورة مع وجود الماء يجوز لك ويجزئك ان تقتصر بلا كرأة على الحجارة وحدها احسن الله اليكم نقل الاجماع جمع من العلماء ايتها الاحبة في الله كابن قدامة - 00:34:50

ابن عبدالبر ابن رشد وابن تيمية وابن عابدين وقبلهم الجصاص او لا نقلوا الاجماع ايتها الاحبة في الله وفي المسألة قول ثان وفي المسألة قول ثان وهو عدم جواز الاستجمار بالاحجار - 00:35:07

عند وجود الماء هذا القول ايها الاحبة في الله هذا القول عرف عن فقيه مالكي مشهور جدا وهو ابن حبيب عبد الملك ابن حبيب فقيه مالكي عرف عنه ولم يعرف فيما نعلم - 00:35:28

عن غيره حيث ذهب الى عدم جواز الاستجمار عند وجود الماء اي الاقتصار على الاستثمار باي شيء استدل بالحبيب يا اخواني المالكي استدل ايها الاحبة في الله ادلة نظرية منها - 00:35:51

ان ذلك ايها الاحبة في الله لم يكن عليه عقلوا الناس عمل اهل المدينة حيث ذهب الى ان يقول عامل الناس ليس عليه وانما على الماء وحده وهذا ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن - 00:36:10

اجيب طبعا لا شك ان الراجح والقول الاول واجيب عن ما ذهب اليه من عدم عمل الناس به بان الاحاديث حجة في ذاتها ايها الاحبة في الله كذلك نسب قوله الى الشذوذ - 00:36:40

ومن الذين قالوا بشذوذ قول ابن حبيب جمع من المالكية منهم ايها الاحبة في الله ابن العربي والقرطبي ومن غير المالكية النووي احسن الله اليكم هذا ايها الاحبة في الله - 00:36:55

كما يعني سمعتم بارك الله فيكم الكلام حول موضوع الاقتصار على الحجارة وحدها مقصور على الحجارة بعدها ختم المؤلف هذه الجملة باي شيء ماذا قال يا ابا محمد والماء افضل - 00:37:20

نختم ايها الاحبة في الله بهذه المسألة نقول ايهما افضل في حال الانفراد هل الاستنجاء بالماء افضل؟ ام الاستجمار بالحجارة افضل نحن سبق ان قررنا ماذا يا طلبة العلم جواز - 00:37:43

احدهما ليس كذلك يعني جواز الاستجمار وحده جواز الاستنجاء بالماء وحده ليس كذلك طيب ما الافضل هل يفضل احدهم على الآخر؟ المؤلف ماذا قال يا اخواني المذهب ماذا يقول الماء افضل - 00:38:01

الماء افضل. اقول ايها الاحبة في الله يا طلبة العلم الاكابر ذهب الائمة الاربعة وعامة اهل العلم الى ان الاستنجاء بالماء افضل من الاستجمار بالحجارة ونحوها هذا في اي حالة يا اخواني - 00:38:19

في حالة عدم الجمع بينهما. يعني في حال الانفراد واضحة يا مشايخ واضحة معنى قول حال الانفراد ذهب الائمة الاربعة عامة اهل العلم الى ان الاستنجاء بالماء وحده افضل من الاستجمار بالحجر وحده - 00:38:42

مستدلين ايها الاحبة في الله بما اسلفت من ادلة منها ايها الاحبة في الله ما روي عن ابي ايوب وجابر وانس في قول الله جل في عله فيه رجال يحبون ان يتظاهروا والله يحب المطهرين - 00:39:03

قالوا قال النبي عليه الصلاة والسلام يا معاشر الانصار ان الله قد اثني عليكم في الطهور فما طهوركم؟ قالوا يا رسول الله نتوضا للصلوة ونقتسل من الجناية ونستنجي بالماء قالوا تأملوا ونستنجي بالماء - 00:39:19

ونستنجي بالماء ايضا ايها الاحبة في الله من الادلة على افضلية الاستنجاء بالماء على الاستثمار بالحجارة في حال عدم الجمع بينهما احسن الله اليكم قالوا ان الاحجار تزيل عين النجاسة نعم - 00:39:37

لكن قد لا تزيل اثراها اما الماء فانه يزيل عين النجاسة ويزيل اثراها ولا شك يا اخواني ان ازالة العين والاثر افضل من ازالة العين وبقاء الاثر فيه تطهير للمحل - 00:40:01

وهو ابلغ في الانقاء هو ابلغ في الانقاء احسن الله اليكم. وهذا ايها الاحبة في الله كما سمعتم يا طلبة العلم الاكابر هذا القول بارك الله فيكم هو قول عامة اهل العلم - 00:40:25

ان حكي الاجماع عليه ابن عبد البر والعين حكاية ابن عبد البر والعين وقال الترمذى عند حديث ان يستطيبوا بالماء قال وعليه العمل عند اهل العلم انقل لكم عبارة الترمذى قال وعليه العمل عند اهل العلم - 00:40:44

يختارون الاستنجاء بالماء وان كان الاستنجاء بالحجارة يجزى عندهم فانه مستحب الاستنجاء بالماء ورأوه افضل وكذلك نقل الاجماع بن عبدالبر كما سمعتم والعين وغيرهما احسن الله اليكم لكن في المسألة قول ثانى اخواني - 00:41:04

انا اتكلم عن تفضيل الماء على الحجارة في حال الاقتصار على احدهما. في المسألة قول ثان وهو ايها الاحبة في الله ان الاستجمار

بالاحجار ونحوها افضل من الاستنقاء بالماء وهذا القول ايها الاحبة في الله في الحقيقة هو رواية عن الامام احمد - [00:41:30](#)
ورواية عن الامام احمد وقال به بعض السلف كسعيد ابن المسيب الحسن البصري وقد استدل هؤلاء يا كرام قائلين باي شيء
لان الحجر افضل استدلوا يا طلبة العلم بالادلة التي اسلفت ذكرها في مسألة الاستنقاء بالماء وحده - [00:41:52](#)
في مسألة الاستنقاء بالماء وحده لما ذكرنا القول الثاني ذكرنا جملة من الادلة والاثار اليه كذلك يا اخواني هذه الادلة والاثار كلها
تنتجه نحو ماذا تتجه نحو ماذا يا اخواني - [00:42:23](#)

تذكر ماذا الحجارة اليه كذلك تقدمها على الماء اليه كذلك يا اخواني بارك الله فيكم اثر ابن الزبير واثر حذيفة واثر ابن عمر وغير
ذلك التي ذكرتها لكم قبل قليل احسن الله اليكم - [00:42:40](#)

هذه الادلة نفسها يا كرام بارك الله فيكم يجعل دليلا لاصحاب القول الثاني وهو رواية عند الحنابلة احسن الله اليكم احسن الله اليكم
وذكرت لكم بارك الله فيكم من جملة ما ذكرت في المسوالة الاولى ان هذا يعد من فعل النساء احسن الله اليكم - [00:43:00](#)
فعند ابن ابي شيبة قال الزهري ان عمر ابن الخطاب استطاب بالماء وجعل اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام يضحكون ويقولون
يتوضأ كمثل المرأة قال سعيد ابن المسيب هل يفعل ذلك الا النساء - [00:43:22](#)

وذكرنا ايضا ايها الاحبة في الله ان الماء مطعون فيكرم الى غير ذلك من الادلة التي سبقت الاشارة اليها وبيننا ان الراجح ايها احبتي
في الله جواز الاختصار على الماء ها هنا وكذلك تفضيل الماء - [00:43:40](#)

ومن اظهر ما يبين او ما يدل على تفضيل الماء ما هو ايها الاحبة في الله اولا الادلة التي ذكروها احسن الله اليكم مخالفون فيها يعني
الاثار وكذلك يعني من اقوى الادلة حكاية الاجماع على تفضيل الماء ايها الاحبة في الله - [00:43:56](#)

كذلك من الادلة احسن الله اليكم ما ذكرته ان الماء يزيل العين والاثار يزيل العين اعني عين النجاسة واثرها يزيل عين النجاسة ثم
انتقل المؤلف ايها الاحبة في الله الى مسوالة تتعلق بما - [00:44:17](#)

يكره ويحرم عفوا عند الاستنقاء نعم اتفضل يا ادم محمد قال يكره احسن الله اليك نعم قال ويكره استقبال
القبلة واستدبارها في الاستنقاء. نعم. بين المؤلف رحمة الله هنا ايها الاحبة في الله كراهية. كراهية - [00:44:40](#)

استقبال القبلة واستدبارها عند الاستنقاء. ليس الكلام عند قضاء الحاجة كلام اخواني ليس عند قضاء الحاجة وانما اين السلام عليكم
عند الاستنقاء يا كرام. مسوالة استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة ستأتي - [00:45:06](#)

بخالفها كما يقول العلماء وديولها وطولها. لكن هنا المؤلف رحمة الله احسن الله اليكم افرد مسوالة استقبال القبلة عند الاستنقاء
واستدبارها حيث ذهب الحنابلة ايها الاحبة في الله الى كراهية استقبال القبلة واستدبارها في حال الاستنقاء - [00:45:25](#)

والحنابلة ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن جعلوا هذا لاحقا بقضاء الحاجة جعلوا مسوالة الاستنقاء تلحق باي شيء باي مسوالة يا
اخواني مسوالة قضاء الحاجة وسيأتي باذن الله سبحانه وتعالى - [00:45:48](#)

الكلام عن تلك المسوالة في موضعها. سيأتي الكلام عن تلك المسوالة في موضعها وذكرت لكم او سنذكر اذ ذاك يا اخواني احسن الله
اليكم. الادلة التي يذكرها العلماء منها تعظيم القبلة ومنها الاحاديث التي تنهى عن استقبال قبلة شرقوا وغربوا الى غير - [00:46:11](#)
من النصوص التي يأتي ان شاء الله بيانها وتفصيلها في ذلك في ذلك المقام والله اعلم وصلى الله على محمد وعلى الہ وصحبه
اجمعين. نرجع الكلام عن ما يحرم استنجابه ايها الاحبة في الله استجمار به العظام والروثة سنتكلم عنه ان شاء الله تعالى -
- [00:46:32](#)

مفلا في درسنا المقبل وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وعلى الہ وصحبه اجمعين نعم استغفر الله جزاك الله خيرا جزاك الله
خير شيخنا اللهم امين وركتم يا اخواني. بارك الله فيكم ونفع الله بكم. الله يجزاك خير شيخنا. اللهم امين واياكم - [00:46:54](#)
السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعلیکم السلام ورحمة الله وبرکاته - [00:47:29](#)